

سماء المقال في علم الرجال

[463] الثالث: (المنقوص) وينكشف النقصان تارة: بملاحظة الطبقات، كما ذكر فيه في باب مقدمات الأحرام - بعد ذكر حديث: (عن موسى بن القاسم، عن معاوية بن وهب) (1) - : (إن الممارسة تقتضي ثبوت الوسطة في رواية موسى عن معاوية، فيصير الطريق منقطعاً) (2). ومراده بالممارسة رعاية الطبقة، كما ينصرح من كلامه الآخر. وأخرى: بملاحظة الاستقراء، كما ذكر فيه، في باب كيفية الوضوء - بعد ذكر حديث: (بالأسناد عن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن زرارة) - : (هكذا صورة السند في التهذيب (3)، وكأنه سقط منه سهواً، كلمتا (عن حريز) بعد (حماد)، لأن ذلك هو المعهود الشائع في الطرق المتكررة) (4). وكذا ما ذكر فيه، في باب صفة تغسيل الميت: (إن في أخبار هذا الباب حديثاً يوهم بظاهر إسناده، أنه من الصحيح الواضح، فإن الشيخ يرويهِ: (بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الرجال، عن مولانا أبي عبد الله عليه السلام) (5).

(1) التهذيب: 4 / 232 ح 57 و 5 / 64 ح 11

والاستبصار: 2 / 140 ح 4. (2) منتقى الجمان: 3 / 148. (3) التهذيب: 1 / 8 ح 11. (4)

منتقى الجمان: 1 / 146. (5) التهذيب: 2 / 341 ح 266. (*)